

قرار رقم (٥٧٠) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٦ / ٨ / ٢٠٢٤

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد، وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٤٧) الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي بشركة متلايف لتأمينات الحياة وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات بالرقم الموضح قرين اسم كلا منهم بدءاً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومي
١	يوليوس عادل سيد السيد عطيه	٥٢٤٨٥	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٨١١١٩٢٢٠١٤١٩
٢	حسام الدين السيد عمر عمرو اسماعيل	٥٢٤٨٦	متلايف لتأمينات الحياة	٢٨٥٠٩١٣١٢٠٠٤٥١
٣	بيتر بشرى يوسف توفيق	٥٢٤٨٧	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٣٠٤٠٣٢١٠٤٢٩٩
٤	هاله حسين على حسين	٥٢٤٨٨	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٣١١١٤٢٤٠١٧٨٣

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح